

كتــاب

الموسوعة الحديثية

تأليف العلامه المحدث

أبى إسحاق الحويني الأثري



الموسوعه الحديثيه

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به ونستغفره ، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهد الله تعالى فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله (صلى الله عليه وسلم) .

أما بعد : فإن اصدق الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها . وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

يسأل القارئ: م. أ . دقهلية عن هذه الأحاديث.

١ يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة، فهي لكم وهي عليهم، فصلوا معهم ما صلوا إلى القبلة.

٢ من محمد رسول الله إلى بكر بن وائل، أسلموا تسلموا.

٣ من كذَّب بالقدر أو خاصم فيه، فقد كفر بما جئتُ به.

واالجوابُ بحول الملك الوهاب:

أمَّا الحديث الأول: "يكون عليكم أمراء..." فهو حديث "ضعيف"

أخرجه أبو داود (٤٣٤)، وابن سعد في "الطبقات" (٧/٥٦)، وابنُ قانع في "معجم الصحابة" (٢/٣٤٣) قال: حدثنا محمد بن عيسى بن السكن، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (ص٢٣٣٤) عن أبي مسلم الكشي ويحيى بن مطرف قال أربعتهُم: ثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، ثنا أبو هاشم الزعفراني، ثنا صالح بن عبيد، عن قبيصة بن وقاص مرفوعًا.

وأخرجه البخاريُّ في "التاريخ الكبير" (٤/١/١٧٣) قال: قال أبو الوليد هشام بن عبد الملك هو الطيالسيُّ بهذا الإسناد. ثمّ أخرجه عن روح بن عبادة قال: نا عمار بهذا الإسناد.

قُلْتُ: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. وصالح بن عبيد وثقه ابن حبان، ولكن قال ابنُ القطان: "لا نعرف حاله أصلا" ولم يتابعه أحدٌ وقفت عليه وأبو هاشم الزعفراني، هو عمار بن عمارة وثَقه ابنُ معين، وابنُ حبان ونقل الفسوي

توثيقه في "المعرفة" (٢/٦٦٩). وقال أبو حاتم: "صالح، ما أرى بحديثه بأسًا". وقال البخاريُّ: "فيه نظرٌ".

أمَّا الحديث الثاني: "من محمد رسول الله..." فهو محتملٌ للتحسين أخرجه أبو يعلى (٢٩٤٧)، والبزار (١٦٧٠)، وابنُ حبان (ج١٤ – رقم٦٥٥٨)، والطبرانيُّ في "الصغير" (٣٠٧) قال: حدثنا بكر بن أحمد بن سعيد الطاحن. وأبو محمد الجوهري في "حديث أبي الفضل الزهري" (ج/٣ق١/٦٤) قال: حدثنا أبو عمر عبيد الله بن عثمان بن عبد الله العثماني وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٦٢٩)

قالوا: ثنا نصر بن عليٍّ، ثنا نوح بن قيس، عن أخيه خالد بن قيس، عن قتادة، عن أنسٍ أن النبيَّ صلي الله عليه وسلم كتب إلى بكر بن وائل: "من محمد رسول الله إلى بكر بن وائل: أسلموا تسلموا" قال: فما وجدوا من يقرؤهُ لهم إلا رجلا من بني ضُبيعة، فهم يسمون: بني الكاتب.

قال البزار: "لا نعلمه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد". وقال الطبرانيُّ: "لم يروه عن قتادة، إلا خالد بن قيس" وخالد ونوح كلاهما صدوق وقال الهيثميّ

في "المجمع" (٥/٣٠٥): "رواه أبو يعلي والبزار والطبرانيُّ في الصغير.

قُلْتُ: وخالد بن قيس وثقه ابنُ معين، والعجليُّ، وابن حبان. وقال ابن المديني: "ليس به بأس" لكن قال الأزديُّ: "روى عن قتادة مناكير".

وهذا من روايته عنه، وقد خالفه شيبان بن عبد الرحمن وهو أوثقُ منه، فرواه عن قتادة، عن مضارب بن حزن العجليِّ، عن مرثد بن ظبيان، قال: جاءنا كتابٌ من رسول الله صلي الله عليه وسلم ، فما وجدنا له كاتبًا يقرؤهُ، حتى قرأهُ رجل من بني ضُبيعة: "من رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل: اسلموا تسلموا".

أخرجه أحمد (٥/٦٨)، ومن طريقه ابنُ الأثير في "أسد الغابة" (٥/١٣٦) قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدب وحسين بن محمد بن بهرام، قالا: ثنا شيبان بهذا ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن رجل من بني سدوس قال: كتب رسول الله صلي الله عليه وسلم إلى بكر بن وائل... قال قتادة: فما وجدوا رجلا يقرؤه... الخ، أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (١/٢٨١) قال: حدثنا علي بن محمد القرشي، عن سعيد ابن أبي عروبة به.

وابن أبي عروبة من الأثبات في قتادة، لكن الراوي عنه: علي بن محمد بن أبي الخصيب القرشي، أحد شيوخ ابن ماجة ذكره ابن حبان في "الثقات" (٨/٤٧٥) وقال: "ربما أخطأ" وقال ابنُ أبي حاتم: "محلُّه الصدق"، وسعيد بن أبي عروبة كان اختلط، والقرشي ليس من قدماء أصحابه، نعم وجدتُ له متابعًا، فرواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة،

عن قتادة، قال: لقد حدَّث مرثد بن ظبيان أحد بني سدوس رضي الله عنه فذكره كله ولم يجعل شيئًا من المتن من قول قتادة. أخرجه ابنُ أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٦٥٨) قال: حدثنا يوسف بن حمادٍ، ثنا عبد الأعلى بهذا. وعبد الأعلى من قدماء أصحاب سعيد، ولكن أرجح الأقوال عندي هو قول شيبان بن عبد الرحمن. وإسنادُهُ صالحٌ. ومضارب بن حزن وثقه ابنُ حبان والعجليُّ، وروى عنه جماعة. والله أعلمُ.

أمَّا الحديث الثالث: "من كذَّب بالقدر..." فهو حديثٌ منكرٌ.

أخرجه ابنُ عدي في "الكامل" (٣/٤٥٥)، وأبو محمد الجوهري في "حديث أبي الفضل الزهري" (ج/٣ق٢/٦٥) قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز هو أبو القاسم البغويُّ ، قال: حدثني أبو الجهم العلاء بن موسى؛ وهذا في "جزئه" (٨٩) قال: حدثنا سوَّار بن مصعبٍ، عن كليب بن وائل،

قال: سمعتُ ابن عمر يقول: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكره. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًا، وسوار بن مصعب واهٍ، لا سيما وقد قال ابنُ عدي: "وهذا عن كليب، يرويه سوَّار بن مصعب" وهذا يعني أنه تفرّد به. وقد تابعه سوَّار بنُ عبد الله بن قدامة العنبريُّ قاضي البصرة فرواه عن كليب بهذا أخرجه العقيليُّ (٢/١٧٠)

وقال: "قد رُوي في الإيمان بالقدر أحاديث صحاحٌ، وأمَّا هذا اللَّفظ، فلا يحفظ إلا عن هذا الشيخ". وقد قال الحافظ ابنُ حجر في "لسان الميزان" (٣/١٢٧) معلِّقًا على رواية العقيلي: "لعلَّه وقع في الرواية غير منسوب ونسبهُ بعضُهم فأخطأ، وإلا فهذا الحديث رويناه في جزء أبي الجهم عن سوَّار بن مصعبٍ، عن كليبٍ" انتهى. وعندي أن هذا ليس بكافٍ في دعوى التخطئة. مع سقوط الحديث، والله أعلمُ.

****

ويسأل القارئ م ي أ عن صحة هذا الحديث وعن معناه: "من صام الدهر، ضُيِّقت عليه جهنم هكذا". وعقد تسعين.

والجواب بحول الملك الوهاب: أنه لا يصحُّ مرفوعًا، وثبت وقفهُ.

فأخرجه النسائيّ في "المحاربة" كما في "أطراف المزى" (٦/١٨١)، وابنُ خزيمة (٢١٥٥،٢١٥٤)، وابن جرير في "تهذيب الآثار" (٤٨٥ مسند عمر)، والبزار (٣٠٦٢ البحر) من طرقٍ عن محمد بن أبي عدي،

عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي تميمة وهو طريف بن مجالد، عن أبي موسى الأشعري مرفوعًا به.

قال ابن خزيمة: "لم يُسند هذا الخبر عن قتادة غير ابن أبي عدي، عن سعيد"

وقال البزار: "وهذا الحديث قد رواه غيرُ واحدٍ، عن قتادة، عن أبي تميمة،

عن أبي موسى موقوفًا، وأسنده ابنُ أبي عدي، عن ابن أبي عروبة".
قُلْتُ: كذا قالا، ولم يتفرّدْ محمد بن إبراهيم بن أبي عدي بوصله، فتابعه عبد

الأعلى بن عبد الأعلى، قال: نا سعيد بن أبي عروبة بهذا الإسناد سواء.

أخرجه الرُّوياني في "مسنده" (٥٦١) قال: أخبرنا محمد بن بشار، نا ابنُ أبي عدي وعبد الأعلى، قالا: نا سعيد بن أبي عروبة بهذا وقد توبع ابن أبي عروبة على رفعه.

تابعه شعبة بن الحجاج، فرواه عن قتادة بهذا الإسناد.
أخرجه ابنُ جرير في "تهذيب الآثار" (٤٨٦ مسند عمر) قال: حدثنا ابنُ بشارٍ، وابنُ المثنَّى، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. وقد روى ابنُ جرير قبله حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة بهذا مرفوعًا ثم أردفه بحديث شعبة ثم قال: "بنحوه". وهذا يقتضي أن حديث شعبة مرفوعٌ.

وقد رواه غيرُ محمد بن جعفر عن شعبة موقوفًا.
فأخرجه أحمد (٤/٤١٢)، وابنُ أبي شيبة (٣/٧٨) قالا: حدثنا وكيعٌ.

والطيالسيُّ (٥١٣)، ومن طريقه ابن جرير (٤٨٨) والبيهقيُّ (٤/٣٠٠) قالا: ثنا شعبة، عن قتادة به موقوفًا.

وفي "مسند الطيالسيّ": "لم يرفعْه شعبةُ، ورفعه سعيدٌ". ووقفُهُ عن شعْبة أشهر. وهو أصحُّ في حديث قتادة.

فقد رواه أيضًا همامُ بن يحيى، عن قتادة بهذا الإسناد موقوفًا.

أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (٥٦٣) قال: حدثني مسلم بن إبراهيم، ثنا همامٌ بهذا.

وتابعه أيضًا هشام بن أبي عبد الله الدستوائيُّ، عن قتادة مثله موقوفًا أخرجه ابنُ جرير في "التهذيب" (٤٨٩،٤٨٧) من طريق معاذ بن هشام وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، قالا: ثنا هشام الدستوائي به.

فقد رأيت أراك اللهُ الخير أن شعبة على اختلافٍ عنه، وهشامًا الدستوائيّ، وهمام بن يحيى رووا هذا الحديث عن قتادة موقوفًا وتأيدت رواية قتادة الموقوفة، بمتابعة سفيان الثوري، فقد رواه عن أبي تميمة، عن أبي موسى

رضي الله عنه موقوفًا.

أخرجه عبدُ الرزَّاق في "المصنّف" (ج/٤رقم٧٨٦٦).
ورواه عقبة بن عبد الله الأصمُّ وهو ضعيفٌ، عن أبي تميمة، عن أبي موسى موقوفًا.

أخرجه عبد الله بن أحمد في "زوائد الزهد" (ص١٩٧). قال: حدثني حوثرة بن أشرس بن عون العدوي، قال: أخبرني عقبة بن عبد الله بهذا.
أمَّا روايةُ الرفع، فتابع ابن أبي عروبة عليها أبان بن أبي عيَّاش. أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (٥٦٤) قال: حدثني مسلم بن إبراهيم قال: ثنا أبان بن أبي عياش، عن أبي تميمة، عن أبي موسى مرفوعًا. قال همامٌ، فقلتُ له: فإن قتادة لم يرفعْهُ، فقال أبانُ: أخبرني في بيتي مرفوعًا.

وإسنادهُ ساقطٌ، وأبانُ تالفٌ، ولكن تابعه الضحَّاك بن يسار أبو العلاء البصريُّ، أنه سمع أبا تميمة يحدِّثُ به عن أبي موسى مرفوعًا أخرجه أحمد

(٤/٤١٢) قال: حدثنا وكيعٌ. والبزار (٣٠٦٣ البحر)، والبيهقيُّ في "السنن الكبير" (٤/٣٠٠)، وفي "السنن الصغير" (١٤١٥) عن الطيالسيِّ

وهذا في "مسنده" (٥١٤)، وابنُ حبان (٣٥٨٤)، والطبرانيُّ في "الأوسط" (٢٥٦٢) عن حفص بن عمر. والعقيليُّ في "الضعفاء" (٢-٢١٩)، والبيهقي فى "الكبير" (٤-٣٠٠)، وفى "الشعب" (٣٨٩١) عن أبي الوليد الطيالسيّ قالوا: ثنا الضحاك بن يشار بهذا الإسناد. وإسنادُهُ ضعيفٌ. والضحاك؛ ضعّفه ابن معين، وأبو داود، والساجي، والعقيليَّ، وابنُ الجارود. ومع تضعيف هؤلاء النقاد له،

قال ابنُ عدي: "لا أعرفُ له إلا الشيء اليسير" فهذا مما يقوي ضعفَهُ، خلافًا لأبي حاتمٍ، فإنه قال: "لا بأس به". وهذا قلّما يقع لمثل أبي حاتم. والله أعلم.

وقد قال العقيلي في ترجمة "الضحَّاك": "وقد روي هذا عن أبي موسى موقوفًا، ولا يصحُّ مرفوعًا".

أمَّا معنى الحديث على فرض صحته؛ فقال ابن خزيمة (٣١٤٣/٣١٣):

"سألتُ المزنيَّ عن معنى هذا الحديث، فقال: يشبه أن يكون معناه، أي: ضيِّقت عنه جهنم، فلا يدخلُ جهنم، ولا يشبهُ أن يكون معناه غير هذا،

لأن من ازداد لله عملا وطاعةً، ازداد عند الله رفعةً، وعليه كرامةً، وإليه قُرْبةً. هذا معنى جواب المزنيّ". انتهى.

وقال البزار: "يحتمل معناه عندي والله أعلمُ أن تضيق عليه فلا يدخُلُها، جزاءً لصومه، ويحتمل أيضًا إذا صام الأيام التي نهى النبيُّ صلي الله عليه وسلم عن صومها، فتعمَّد مخالفة الرسول صلي الله عليه وسلم ، أن يكون ذلك عقوبةً، لمخالفة رسول الله صلي الله عليه وسلم ". انتهى.

ونقل الحافظ في "الفتح" (٤/٢٢٣) كلام ابن خزيمة، ثم قال: "ورجّح هذا التأويل جماعةٌ، منهم الغزاليُّ، فقالوا: له مناسبةٌ من جهة أن الصائم لَّما ضيَّق على نفسه مسالك الشهوات بالصوم، ضيَّق الله عليه النار، فلا يبقى له فيها مكانٌ، لأنه ضيَّق طرقها بالعبادة، وتُعُقِّب: ليس كلُّ عمل صالحٍ إذا ازداد العبدُ منه، ازداد من الله تقرُّبًا، بل رُبَّ عمل صالحٍ إذا ازداد منه، ازداد

بُعْدًا كالصلاة في الأوقات المكروهة، والأولى إجراء الحديث على ظاهره، وحمله على من فوَّت حقًا واجبًا بذلك، فإنهُ يتوجَّه إليه الوعيد، ولا يخالفُ القاعدة التي أشار إليها المزنيٌّ" اهـ.

قُلْتُ: وهذا جوابٌ بديعٌ من الحافظ رحمه الله، وما أمرُ الخوارج عنك ببعيد، فقد اتفق كلُّ من نقل أخبارهم على أنهم كانوا من أعبد الناس، حتى كنت ترى سيما الصلاة في وجه الواحد منهم كرُكبة العنز، مع فرط تألُّههم، وتجافيهم عن الدنيا، ومع ذلك قال فيهم رسولُ الله صلي الله عليه وسلم : "يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرَّميَّةِ، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أدركتهم؛ لأقتلنهم قتل عادٍ".

فقومٌ يقول عنهم رسولُ الله صلي الله عليه وسلم مثل هذا القول الشديد، لا يزدادون بعبادتهم إلا بُعْدًا، وصدق ابن مسعودٍ رضي الله عنه إذ قال: "اقتصادٌ في سنةٍ، خيرٌ من عمل كثيرٍ في بدعةٍ". أو كما قال.
وما أحسن ما رواه البيهقيُّ في "سننه" (٢/٤٦٦) من طريق أبي زرعة الرازي، ثنا أبو نعيمٍ، ثنا سفيان، عن أبي رباحٍ، عن سعيد بن المسيب؛ أنه رأى رجلا يصلي بعد طلوع الفجر أكثر من ركعتين، يكثر فيها الركوع

والسجود، فنهاهُ. فقال: يا أبا محمد! يعذبُني اللهُ على الصلاة؟! قال: لا، ولكن يعذِّبُك على خلاف السنة.

وصحَّح إسناده شيخُنا أبو عبد الرحمن الألباني رحمه الله في "إرواء الغليل" (٢/٢٣٦).

قُلْتُ: ورجالُهُ ثقاتٌ أئمةٌ، لولا أن أبا رباح شيخ الثوري ما عرفتُهُ، ويحتمل أن يكون هو أبو رباح بن أبي الحكم بن حبيب الثقفي، ترجمه ابنُ أبي حاتم (٤/٢/٣٧١)، وابن حبان في "الثقات" (٥/٥٧٣) وقالا: "روى عنه عمر بن ذرّ".

ويحتمل أن يكون هو رباح بن أبي معروف المكيِّ، وتكونُ أداةُ الكنية مقحمةً، فإن الثوري يروي عنه، وهو قد روى عن جماعة من التابعين، منهم عبد الله بن أبي مليكة، وغيره، فروايتُهُ عن سعيد محتملة، ثم هو مختلفٌ فيه، وهو وسطٌ.

فإن يكنْهُ، فالإسناد صالحٌ، ومثلُ هذه الحكايات يتسامح فيها أهلُ العلمُ.

وحملُ الحديث على من فوَّت حقًا واجبًا أولى، فإنه يتوجه إليه الوعيد، كمن يترك التداوي لما في الصبر على المرض من الأجر، لكنه يضيّعُ الصلاة مثلا لعدم قدرته على احتمال الألم، فإن ترك التداوي وإن كان جائزًا لمن له

قدرةٌ على الصبر، لكنه لا يجوز إذا فوّت المرءُ به ما أوجبه الله عليه. والله أعلمُ.

****

يسأل القارئ: ح أ م ، فيقول: روى أبو داود في "سننه" حديث أبي أمامة أن النبي # قال: "الأذنان من الرأس" وقال كلامًا عقب الحديث، لم أفهم مراده منه. فما هو مراده؟ وهل الحديث صحيح أم لا؟

والجوابُ بحول الملك الوهاب : أنه حديث "ضعيف".

فأخرج أبو داود (١٣٤) قال: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حمادٌ. (ح) وحدثنا مسدَّدٌ وقتيبةُ، عن حماد بن زيدٍ، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، وذكر وضوء النبيِّ صلي الله عليه وسلم ، قال: كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يمسح المأقين، قال: وقال: "الأذنان من الرأس" قال سليمان بن حرب: يقولها أبو أمامة. قال قتيبةُ: قال حمادٌ: لا أدري هو من قول النبي صلي الله عليه وسلم أو من أبي أمامة، يعني: قصة الأذنين. قال قتيبةُ: عن سنان أبي ربيعة. قال أبو داود: هو ابنُ ربيعة كنيتُهُ: أبو ربيعة" انتهى.

قُلْتُ: وأخرجه الترمذيُّ (٣٧) قال: حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ. وابنُ ماجة (٤٤٤)، والدارقطنيُّ (١/١٠٣) عن محمد بن زياد الزيادي. وأحمدُ في "مسنده"، وأبو عبيد في "كتاب الطهور" (٣٥٩،٨٨)،

والطبرانيُّ في "الكبير" (ج/٨ رقم ٧٥٥٤) عن عفان بن مسلم. وأحمد أيضًا (٥/٢٦٤، ٢٧٨) قال: حدثنا يونس بن محمد المؤدِّبُ ويحيى بن إسحاق. والدارقطنيُّ (١–١٠٣)، والبيهقيُّ (٦٧١/٦٦) عن سليمان بن حرب. والطحاوي في "شرح المعاني" (١/٣٣) عن يحيى بن حسَّان. وابنُ عدي في "الكامل" (٣/١٢٧٧) عن أحمد بن عبدة. وابنُ جرير في "تفسيره" (١١٣٨١ شاكر) عن حماد بن أسامة. والدارقطنيُّ (١/٠٣) عن الهيثم بن جميل، وأبي عمر الضرير، ومحمد بن أبي بكر. والطبرانيُّ في "الكبير" (٧٥٥٤) عن عارم، وخالد بن خداش وأبي عمر الضرير. والبيهقيُّ (١/٦٦) عن مسدَّد بن مسرهد وأبي الربيع الزهراني

قالوا جميعًا: حدثنا حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة ورواه محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: ثنا حماد بن زيد بإسناده لكنه قال عن أبي أمامة أو عن أبي هريرة. هكذا على الشكِّ في صحابيِّ الحديث. أخرجه ابنُ جرير (١١٣٧٩). وكذلك شك مُعَلَّى بن منصور فروى هذا الحديث عن حماد

بن زيد بسنده فقال: "عن أبي أمامة عن النبي صلي الله عليه وسلم أو عن أبي أمامة قال: الأذنان من الرأس".

أخرجه الدارقطنيُّ (١/١٠٣) عن محمد بن شاذان، نا مُعَلَّى بن منصور.
ولكني وجدتُ أبا كريبٍ وهو محمد بن العلاء رواه عن مُعَلَّى بن منصور، عن حماد بن زيد كما رواه الجماعة. أخرجه ابنُ جرير (١١٣٨٠).
قُلْتُ: فقد رأيت أراك اللهُ الخير أن خمسة عشر راويًا فيهم جمعٌ من الحفاظ الأثبات رووا هذا الحديث عن حماد بن زيد بسنده فجزموا أن الحديث من "مسند أبي أمامة" وأنه مرفوعٌ إلى النبي صلي الله عليه وسلم

. وخالفهم سليمان بن حرب فجزم بأن قوله: "الأذنان من الرأس" من كلام أبي أمامة رضي الله عنه. فنظر الدارقطنيُّ في هذا الاختلاف، فقال عقب تخريجه الحديث: "أسند هؤلاء عن حماد، وخالفهم سليمان بن حربٍ، وهو ثقةٌ حافظٌ".

فهذا يدلُّ على أنَّ الدارقطنيّ يرجح رواية سليمان بن حرب على رواية هؤلاء النفر، وفيهم من ذكرتُ من الحفاظ، وهذا يخالفُ القاعدة الكليَّة

التي وضعها علماءُ الحديث في تعريف الشاذ، ولكن هذه القاعدة قد تتخلف أحيانًا لقرائن تكون عند الناقد، ولعل من القرائن التي اعتمد عليها الدارقطني في ترجيح رواية سليمان وحده أنه كان ذا خصوصيةٍ في حماد بن زيدٍ. فقد ذكر يعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (١/١٧٠)

عن سليمان بن حربٍ قال: "اختلفت إلى شعبة، فلما مات جالستُ حماد بن زيد ولزمته حتى مات، جالستْهُ تسع عشرة سنة". ومن القرائن أيضًا الأخذ بالأقل عند الاختلاف، والأقلُّ أن يكون موقوفًا لا مرفوعًا، إنما أقولُ هذا تخريجًا لصنيع الدارقطنيّ رحمه الله، وإلا فالصواب عندي هو تقديم رواية الجماعة على روايته وحده، لا سيما وقد نقل الترمذي عن شيخه قتيبة بن سعيد أنه قال: قال حمادٌ: لا أدري، هذا من قول النبيّ صلي الله عليه وسلم أو من قول أبي أمامة؟ فدلَّنا ذلك على أن الذي شك في رفعه أو في وقفه إنما هو حماد بن زيد فتلقَّاهُ عنه الجماعة مرفوعًا، وسليمانُ بن حربٍ موقوفًا، وإذ الأمرُ كذلك فلا داعي لنصب الخلاف بين الرواة عن حمادٍ، ولا داعي أيضًا لقول سليمان ابن حرب فيما ذكره البيهقيّ إذ قال: "الأذنان من الرأس إنما هو من قول أبي أمامة، فمن قال غير هذا، فقد بدَّل، أو كلمة قالها سليمانُ، أي: أخطأ" انتهى، لأنه من العسير أن يهم أو يخطئ هذا الجمع الغفير من الثقات، ويتواطئوا على التبديل.

فهذا هو مرادُ أبي داود من التعليق على هذا الحديث. والله أعلم.
أما الحكمُ على الحديث، فهو الضعفُ، وقد قال الترمذيُّ عقبهُ: "ليس إسنادُهُ بذاك القائم" وسنان بن ربيعة وشهر بن حوشب متكلمٌ فيهما

ولا يصحُّ في مسح المأقين حديث مرفوع. والمأق، ويقال أيضًا: الماق بلا همزٍ والموق: طرفُ العين الذي يلي الأنف.

وكذلك: "الأذنان من الرأس" قد رُوي مرفوعًا عن جماعةٍ من الصحابة ولا يصح منها شيءٌ كما جزم بذلك جماعةٌ من النقاد، والصوابُ أنه موقوف وقد استوفى شيخنا الألباني رحمه الله أحاديث هؤلاء الصحابة في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (رقم٣٦) ورجح الرفع لإسنادٍ وجده في "المعجم الكبير" للطبرانيّ وقال: "وهذا سندٌ صحيحٌ، رجالُهُ كلهم ثقات ولا أعلمُ له علَّةً.." وصحح الحديث وحكى عن بعض العلماء القول بأنه متواتر ولكني وقفتُ على علَّته، فإذا هي المخالفة كما ذكرتُهُ في "نوح الهديل بكشف ما في سنن أبي داود من التذييل" والحمد لله.

****

ويسألْ القارئ: م ع أ فيقول: هل ثبت عن النبي صلي الله عليه وسلم أنه قال: "لا يتمنى أحدُكم الموت لضر أصابه أو نزل به". فإذا صحَّ فكيف دعا الإمام البخاري على نفسه بالموت مع ثبوت هذا الحديث؟

والجواب بحول الملك الوهاب: أن هذا الحديث صحيحٌ.

وقد ثبت من حديث أنسٍ، وأبي هريرة، وخباب بن الأرت رضي الله عنهم، وله شواهد عن آخرين من الصحابة في أسانيدها مقالٌ.

أمَّا كيف دعا الإمام البخاريُّ على نفسه، فلا بد من معرفة القصة على وجهها فاعلم أيها المسترشد أنه ثارت في أيام الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله فتنةٌ عمياء، وداهيةٌ دهياء، وفكرةٌ صلعاء، ألا وهي فتنةُ خلق القرآن ووقف لها جمعٌ من العلماء الربانيين وعلى رأسهم الإمامُ أحمد، حتى كسر

الله عز وجل بهم شوكة الجهمية، فحوروا مرادهم بطريقة أخرى وهو أنهم قالوا: "لفظي بالقرآن مخلوق" و"اللَّفظ" كلمة مجملةٌ فقد يقصد بها الملفوظ وهو القرآن وقد يُقصد بها حركة اللسان فوقف الإمامُ أحمد ومحمد بن يحىى الذهلي مع جماعةٍ من أهل العلم لهذه البدعة الجديدة بالمرصاد، فلما أراد البخاريُّ رحمه الله أن يدخل نيسابور،

قال عالمُها وفاضلُها محمد بن يحىى الذهلي أحدُ مشايخ البخاري : إن العبد الصالح محمد بن إسماعيل سيأتينا غدًا، فمن أراد أن يستقبله، فإني مستقبلُهُ فاستقبله الناس على ثلاثة فراسخ، ونثروا الحلوى على رؤوس الناس ابتهاجًا بمقدم هذا العبد الصالح، ونزل في دار البخاريين في نيسابور، ثم بدأ يعقد مجالس الإملاء.

وقال أبو أحمد بنُ عدي. ذكر لي جاعةٌ من المشايخ أنَّ محمد بن إسماعيل لَّما ورد نيسابور اجتمع الناسُ عليه، حَسَدَهُ بعضُ من كان في ذلك الوقتِ من مشايخِ نيسابور لّما رأوا إقبال الناسِ إليه، واجتماعهم عليه، فقال لأصحاب الحديث: إن محمد بن إسماعيل يقول: اللفظ بالقرآن مخلوق، فامتحنوه في المجلس. فلما حضر الناسُ مجلسَ البخاري، قام إليه رجلٌ، فقال: يا أبا عبدِ الله، ما تقول في اللفظِ بالقرآن، مخلوقٌ هو أم غيرُ مخلوق؟ فأعرض عنه

البخاريُّ ولم يُجبْه. فقال الرجلُ: يا أبا عبد الله، فأعاد عليه القولَ، فأعرضَ عنه. ثم قال في الثالثة، فالتفَتَ إليه البخاريُّ، وقال: {القرآن كلام الله غير مخلوق وأفعال العباد مخلوقة والامتحان بدعة} فشغب الرجل وقال: قد قال لفظي بالقرآن مخلوق.

وذكر بعض أهل العلم أن هذا كان حسدًا من الذهلي على البخاري، وأنا أستبعد ذلك، فقد كان الذهلي من أفاضل أهل العلم وخيارهم، ولكن ما يُعابُ عليه أنه لم يتثبت من مقالة البخاري، فإن البخاري ما قال: لفظي بالقرآن مخلوق، إنما قال: أفعالُنا مخلوقة... ثم امتدت المحنة حتى خرج البخاريُّ من نيسابور، فاستقبلته محنةٌ أخرى عندما نزل بخارى. فقد قال بكر بن منير بن خليد بن عسكر: بعث الأمير خالد ابن أحمد الذهلي والي بخارى إلى محمد بن إسماعيل أن احملْ إليَّ كتاب "الجامع" و"التاريخ" وغيرهما لأسمع منك. فقال لرسوله: أنا لا أَذِلُّ العلمَ، ولا أَحْمِلُه إلى أبوابِ الناس. فإن كانت لكَ إلى شيءٍ منه حاجةٌ، فاحضُر في مسجدي، أو في داري. وإن لم يعجبْك هذا فإنك سلطانٌ، فامنعني من المجلس، ليكون لي عذرٌ عند الله يومَ القيامة، لأنّي لا أكتُم علم، لقول النبيِّ صلي الله عليه وسلم: "مَنْ سُئِل عَنْ عِلمٍ فَكَتَمَهُ أُلْجِمَ بِلِجامٍ مِنْ نارٍ" فكان سبب الوحشة بينهما هذا.

فلما وقع هذا للإمام خشي على دينه، قال ابنُ عدي: سمعتُ عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندي يقول: جاء محمد بن إسماعيل إلى خَرْتَنْك وهي قريةٌ على فرسخين من سمرقند، وكان له بها أقرباء، فنزل عندهم، فسمعتُهُ ليلةً يدعو، وقد فرغ من صلاة الليل: اللهم إنه ضاقت عليَّ الأرض بما رحبت، فاقبضني إليك، فما تمَّ الشهر حتى مات.

وقد جعل جماعةُ العلماء حديث النهي عن تمني الموت خاصًا بالمصائب التي يبتلى العبدُ بها في الدنيا، أمَّا إذا خشى ذهاب دينه، فيشرع له أن يدعو بالموت، وقد عقد البخاري في "كتاب الفتن" (١٣-٧٥٧٤) بابًا لذلك. فقال: "باب: لا تقوم الساعة حتى يغبط أهلُ القبور". ثم روى فيه حديث أبي هريرة مرفوعًا: "لا تقوم الساعة حتى يمرَّ الرجل بقبر الرجل، فيقول: يا ليتني مكانك". وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضًا. وقال ابنُ عبد البر: "ظنَّ بعضهم أن حديث أبي هريرة معارض للنهي عن تمني الموت، وليس كذلك، إنما في حديث أبي هريرة أن هذا القدر سيكون لشدةٍ تنزلُ بالناس من فساد الحال في الدين، أو ضعفه، أو خوف ذهابه، لا لضرر ينزل بالجسم، كما قال الحافظ، وكذلك أجاب القرطبيُّ وغيرُهُ. وقد أثر عن جماعة من السلف

أنهم تمنوا الموت خوف الفتنة في الدين، وأنا أذكر ما يحضرني من ذلك. وقد ورد هذا المعنى في حديث ابن عباس مرفوعًا: "...

وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون" أخرجه أحمد (١-٣٦٨)، والترمذيُّ (٣٢٣٣) وصححه الألباني في (صحيح الترغيب ٤٠٥، ٤٥١) وصحيح الجامع (٥٩)، وعبد الرزاق في "تفسيره" (٢-١٦٩)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (٦٨٢)، وابن خزيمة في "التوحيد" (ص٢١٧٢١٨) عن أبي قلابة، عن ابن عباسٍ، ولكنه لا يصح لاضطرابه،

ولانقطاعٍ في سنده. وإنما نبهتُ على ذلك لأن بعض العلماء كابن كثيرٍ رحمه احتج به على هذا المعنى، وهو رائقٌ لو صحَّ الحديث.
أما الآثار عن السلف رحمهم الله، فمنها:

١ ما أخرجه الحاكم في "المستدرك" (٤-٥١٨) من طريق بشر بن بكر حدثني الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة قال: عدتُ أبا هريرة، فسندتُهُ إلى صدري ثم قلتُ: اللهم اشف أبا هريرة. فقال: "اللهم لا ترجعها" ثم قال: إن استطعت يا أبا سلمة أن تموت فمُتْ. فقلت: يا أبا هريرة إنا لنحب الحياة. فقال: والذي نفسُ أبي هريرة بيده، ليأتين على

العلماء زمانٌ الموت أحبُّ إلى أحدهم من الذهب الأحمر، ليأتين أحدُكم قبر أخيه فيقول: ليتني مكانه. وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (١-٣٨٤) من طريق عبيد الله بن عمر، ثنا حماد بن زيد، ثنا أيوب، عن يحيى بن أبي كثيرٍ بهذا باختصارٍ.

قال الحاكم: "صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه". والصوابُ أنه على شرط البخاري، وبشر بن بكر لم يخرج له مسلمٌ شيئًا.

٢ وما أخرجه أبو العباس الأصم في "الثاني من حديثه" (ق ١٦٩-١٧٠٢-١) قال: أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، حدثني ابنُ جابرٍ، عن عمير بن هانئ، أنه حدثه قال: كان أبو هريرة يمشي في سوق المدينة وهو يقول: اللهُمَّ لا تدركني سنة الستين، اللَّهُمَّ لا تدركني إمارة الصبيان".

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" (٢٣٤) قال: أخبرنا أبو مُسهرٍ، قال: حدثني صدقةُ بنُ خالدٍ، عن ابن جابرٍ، عن عمير بن هانئ، قال: كان أبو هريرة يقول: تشبثوا بصُدغي معاوية! اللَّهُمَّ لا تدركني سنة ستين! ثم

أخرجه أبو زرعة (**٢٣٥**) من طريق الوليد بن مسلم عن ابن جابرٍ بهذا الإسناد.

ثم زاد: "فتوفي أبو هريرة فيها أو قبلها بسنةٍ".

وأخرج الطبرانيٌّ في "الأوسط" (**١٣٩٧**) قال: حدثنا أحمد هو: ابن محمد بن صدقة قال: حدثنا محمد بن معمر البَحْراني، قال حدثنا رَوْح بن عُبَادَةَ، قال حدثنا حماد بن سَلَمَةَ، عن علي بن زيد، عن أبي حازم.

عن أبي هريرة أنه قال: "في كيسي هذا حديث، لو حَدَّثْتُكُمُوْهُ لَرَجَمْتُمُوْني، ثم قال: اللهمَّ لا أَبْلُغَنَّ رأسَ السِّتِّيْنَ. قالوا: وما رأسُ الستينَ؟ قال: إِمارةُ الصبيانِ، وبَيْعُ الحُكْم، وكَثْرَةُ الشُّرَطِ، والشهادةُ بالمعرفةِ، ويَتَّخِذُونَ الأمانةَ غَنِيْمَةً، والصّدقةَ مَغْرَمًا، ونَشْوٌ يتَّخذونَ القرآنَ مَزَامِيْرَ، قال حماد: وأظنُّهُ قال: والتهاونُ بالدَّمِ".

قال الطبرانيٌّ: "لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد، إلا حمادٌ، تفرَّد به روح بنُ عبادة". وسندُهُ حسنٌ في المتابعات، وعلي بن زيد ضعيفُ ولكن رواية

حماد بن سلمة عنه أمثل من رواية غيره عنه كما قال أبو حاتم الرازي، قال الحافظ في "الفتح" (١-٢١٦): "يشيرُ يعني: أبا هريرة إلى خلافة يزيد بن معاوية، لأنها كانت سنة ستين من الهجرة".

وكأنه لأجل هذا ومثله كان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: "حفظت من رسول الله صلي الله عليه وسلم وعاءين: فأمَّا أحدُهما فبثثته، وأمَّا الآخر، فلو بثثتهُ قُطع هذا البلعوم". أخرجه البخاريُّ (١-٢١٦) من طريق عبد الحميد بن أبي أويس، والبزار في "مسنده" (ج٢-ق١٧٧-٢) من طريق بهلول بن مورق. وابنُ عدي في "الكامل" (١-٣٣) من طريق ابن أبي

فديك قالوا: ثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.
وأخرجه البزار في "مسنده" (ج٢-ق٢٢٩-٢) قال: حدثنا الوليد بن عمرو بن سكين، نا كثير بن هاشم، حدثنا جعفر بن بُرقان، عن يزيد الأصم، عن أبي هريرة قال: عندي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم جرابان، قد حدثتكم بأحدهما، ولو حدثتكم بالآخر لفعلتم بي وفعلتم.
وهناك آثار أخرى عن جمع من الصحابة فيها الحسنُ الثابت والضعيف ذكرها نعيم بن حماد في "الفتن" (١-٧٧٧١)، وأبو عمرو الداني في "السنن الواردة في الفتن" (١٨١١٧٨)، والحاكم (٤-٤٨٦).

رأيت أن لا أطيل الأمر بذكرها. والله نسأل أن يقبضنا على التوحيد الخالص إنَّه جوادٌ كريم.

والحمد لله رب العالمين

....

يسأل القارئ أ ح م فيقول: سمعتُ بعض مشايخ الحديث يقول عن حديث: أن رجلا لُدغ فشكا ذلك إلى النبي # فقال: "أما لو قلت حين أمسيت: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق، لم يضرك". فقال هذا الشيخ إن هذا الحديث ضعيفٌ لاضطرابه، مع أنني بحثت عنه فوجدتُهُ في "صحيح مسلم" فما قولكم في ذلك؟

والجواب بحول الملك الوهاب: أن هذا الحديث صحيحٌ لا شك فيه،

ولكن وقع في إسناده اختلافٌ، فلربما رآه ذلك الشيخ مؤثرًا، وقصد وجهًا واحدًا من الاختلاف، ومع ذلك فلا يُحكم على الحديث بالاضطراب إلا إذا تعذر الترجيح، وتساقطت كلُّ الوجوه جميعًا، أمَّا إذا رجحنا وجهًا على آخر، فيُنفى الاضطراب، ويُحكم للوجه الراجح علي ما سواه. فهذه هي القاعدةُ الكلية للحديث المضطرب. أمَّا الحديثُ: فأخرجه النسائيُّ في "اليوم والليلة" (٥٩٦)، والطحاويُّ في "المشكل" (٢٨) عن أسد بن موسى وأحمد في "المسند" (٣/٤٤٨ و٥/٤٣٠)، والطحاويُّ في "المشكل" (٢٥) عن وهب بن جرير. وأبو يعلي الخليلي في "الفوائد" (ق٢١١٢٨) ومن طريقه الرافعي في "أخبار قزوين" (٢/١٩٢) عن سلْم بن سلام ثلاثتهم عن شعبة بن الحجاج، عن سهيل بن أبي صالح وأخيه هو صالح ابني أبي صالحٍ،

عن أبيهما، عن رجلٍ من أسلم أنه لُدغ، فشكا ذلك... الحديث. وقد توبع شعبةُ. فأخرجه أبو داود(٣٨٩٨)، والنسائيُّ(٥٩٤)، والطحاويُّ(٢٦) عن زهير بن معاوية، والنسائيُّ أيضًا (٥٩٣،٥٩٦) والطحاويُّ (٢٤،٢٩) عن وهيب بن خالد وسفيان بن عيينة. والطحاويُّ أيضًا(٢٧) عن أبي عوانة. وعبد الرزاق في "المصنف" (١٩٨٣٤) عن معمر بن راشد. والنسائيُّ (٥٩٢)، والطحاويُّ (٣٣)، والبيهقيُّ في "الدعوات الكبير" (٣٦) عن سفيان الثوري كلهم عن سهيل بن أبي صالح بهذا

الإسناد. وقد اختلف على سهيل في إسناده. فرواه الثوريُّ، وشعبة، ومعمر بن راشد، وأبو عوانة وسفيان بن عيينة، ووهيب بن خالد وزهير بن معاوية وكلهم من الثقات الأثبات عن سهيل فجعلوه من "مسند رجلٍ من أسلم" وخالفهم مالك فرواه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رجلا من أسلم، قال: ما نمتُ هذه الليلة، لدغتني عقربٌ، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم : "أما لو قلت حين أمسيت: أعوذُ بكلمات الله التامات من شرِّ ما خلق، لم يضرك إن شاء الله.." فجعله من "مسند أبي هريرة".

أخرجه أحمد (٢/٣٧٥) قال: حدثنا إسحاق هو ابن عيسى ، والبخاريُّ في "خلق أفعال العباد" (٤٤٥)

قال: حدثنا عبد الله بن يوسف وعبد الله بن مسلمة القعنبي والنسائيّ في "اليوم والليلة" (٥٨٩)، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد. والطحاويُّ في "المشكل" (١٦) عن عبد الله بن وهب، وابنُ حبان (١٠٢١) عن أحمد بن أبي بكر والبيهقيُّ في "الأسماء" (٣٦٥) عن يحيى بن بكير، قالوا: ثنا مالك، وهو في "الموطأ" (٢/٩٥١/١١) عن سهيل بن أبي صالح بهذا. ولم يقع لفظُ المشيئة عند أحمد.

وزاد النسائيّ بعدها: "شيءٌ". وأفاد ابنُ عبد البر في "التمهيد" (٢١/٢٤١) أن ابن وهبٍ رواه عن مالكٍ بإسناده، إلا أنه لم يذكر المشيئة في آخره. وقد رواه الطحاوي عن ابن وهبٍ فذكرها والحمد لله.

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٨) عن زهير بن معاوية. وابنُ ماجة (٣٥١٨)، والبخاريُّ في "خلق الأفعال" (٤٤٦)، والنسائيُّ في "العمل" (٥٩١)، وأبو يعلى (٦٦٨٨)، وابنُ حبان (١٠٣٦)، والطحاويُّ (٢١)، وابن حبان (١٠٢٢) عن جرير بن حازم. والنسائيُّ (٥٩٠)، وأحمد (٢/٢٩٠)، والطحاويُّ (٢٠) عن هشام بن حسَّان والبخاريُّ (٤٤٩،٤٤٨)،

وابنُ عبد البر في "التمهيد" (٢١/٢٤١) عن سعيد بن عبد الرحمن الجُمحي. والنسائيُّ (٥٨٨)، والطحاويُّ (١٩) عن حماد بن زيدٍ.

والطحاوي أيضًا عن الثوري وروح بن القاسم. والطبرانيُّ في "الأوسط" (٥٢٣) عن إبراهيم بن أبي بكر بن المنكدر كلهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

قُلْتُ: فقد رأيت أراك الله الخير أن جمعًا من الثقات رووه عن سهيل فجعلوه من "مسند أبي هريرة" فيحتمل أن يكون الوجهان جميعًا صحيحين ويقعُ لي أن الحديث من "مسند أبي هريرة" ، وهذا أولى أن يكون محفوظًا، لأن سهيلا كانت قد أصابته علَّةٌ، فنسى بعض حديثه فلعلَّه اضطرب في إسناد هذا الحديث ولم يُحكمْهُ. وقد رجَّح الطحاويُّ ذلك فقال في "المشكل": "ولما وجدنا من رواية القعقاع عن أبي صالح، عن أبي هريرة لا عن رجلٍ من أسلم، قوي في قلوبنا أن أصل الحديث عن أبي صالح، عن أبي هريرة". انتهى.

وحديثُ القعقاع بن حكيمٍ هذا: أخرجه مسلم في "الذكر والدعاء" (٤/٢٠٨١) قال: حدثنا هارون بن معروف وأبو الطاهر. وابنُ خزيمة في "التوحيد" (١،٤٠١/٣٩٩)، والطحاويُّ في "المشكل" (٣١) قالا: ثنا بحر بن نصر الخولاني، والطحاويُّ أيضًا (٣٠) قال: حدثنا يونس بن عبد الأعلى. وابنُ حبان (١٠٢٠) عن حرملة بن يحيى

قالوا: ثنا ابنُ وهبٍ، قال: أخبرنا عمرو بن الحارث، أن يزيد بن أبي حبيب والحارث بن يعقوب حدثاه عن يعقوب بن عبد الله الأشج قال: قال القعقاع بن حكيم، عن ذكوان أبي صالحٍ، عن أبي هريرة.. فذكر مثله وقد رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب على وجه اخر ذكرتُهُ في "تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر في هذا الحديث، وقد تبيَّن بحمد الله تعالى أن

الاضطراب منتفٍ عنه بالترجيح الذي ذكرناه، وليس ببعيدٍ تصحيحُ الوجهين جميعًا كما تقدَّم لا سيما وقد رواه الثوري وزهير بن معاوية عن سهيلٍ بالإسنادين جميعًا. والله سبحانه وتعالى أعلمُ.

****

ويسأل القارئ: إ ح ع محافظة كفر الشيخ عن صحة حديث "لا يتم بعد احتلام".

والجواب بحول الملك الوهاب: أما الحديث: فهو حديث "حسن" موقوفًا.

وقد ورد من حديث علي بن أبي طالبٍ، وجابر بن عبد الله، وأنس، وحنظلة بن حذيم رضي الله عنهم.

أولا: حديثُ علي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه. وله عنه طرقٌ.

١ عبد الله بن أبي أحمد، عنه.

أخرجه أبو داود (٢٨٧٣)، والطحاويُّ في "المشكل" (١/٢٨٠) قال: حدثنا عمر بن عبد العزيز بن عمران بن أيوب بن مقلاص الخزاعي.

والطبرانيُّ في "الأوسط" (٢٩٠) قال: حدثنا أحمد بن رشدين. وفي "الصغير" (٢٦٦) قال: حدثنا إسماعيل بن الحسن الخفَّاف المصريُّ، قالوا: حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا يحيى بن محمد المديني،

حدثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، أنه سمع شيوخًا من بني عمرو بن عوف، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد، قال:

قال علي بن أبي طالب: حفظتُ عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ، قال: "لا يُتم بعد احتلام، ولا صُمات يوم إلى الليل". لفظُ أبي داود. وزاد الآخران: "ولا طلاق إلا من بعد نكاحٍ، ولا عتاق إلا من بعد ملكٍ، ولا وفاء لنذر في معصيةٍ، ولا وصال في الصيام". ووقع عند الطحاوي: "...ابن رقيش، عن عمومةٍ له من بني عمرو بن عوف". وهذا القدر من الإسناد لم يقع عند الطبرانيِّ.

قال الطبرانيُّ في "الأوسط": "لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي أحمد إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به: أحمد بن صالح". وقال في "الصغير": "لا نحفظ لعبد الله بن أبي أحمد حديثًا مسندًا غير هذا". انتهى. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ. ويحيى بن محمد هو ابن عبد الله الجاري وثقه يحيى الزِّمِّي، والعجليُّ، وابن حبان في "الثقات" (٩/٢٥٥)

وقال: "يغربُ". وقال ابن عدي: "ليس به بأس". لكن قال البخاريُّ: "يتكلمون فيه" وذكره ابنُ حبان في "المجروحين" (٣/١٣٠) وقال: "كان ممن ينفرد بأشياء لا يتابع عليها على قلة روايته، كأنه كان يهم كثيرًا، فمن هنا وقع المناكير في روايته، يجب التنكُّب عما انفرد به من الروايات، وإن احتج به محتجٌّ فيما وافق الثقات، لم أر به بأسًا".

انتهى

ولا أعلمُ أحدًا تابعه على هذه الرواية. وعبد الله بن خالد وأبوه لا يُعرفان.
والله أعلمُ.

٢ النزال بن سبرة، عن علي بن أبي طالبٍ مرفوعًا: "لا رضاع بعد الفصال، ولا وصال، ولا يُتم بعد الحلم، ولا صمت يوم إلى الليل، ولا طلاق قبل النكاح" أخرجه ابنُ عدي في "الكامل" (٢/٥٤٥)، والبيهقيُّ (٧/٤٦١) عن عبد الرزاق، وهذا في "المصنَّف" (١١٤٥٠/٦/٤١٦) عن معمر بن راشد، عن جويبر بن سعيد، عن الضحَّاك بن مزاحم، عن النزال بن سبرة، عن عليٍّ بهذا. وعند عبد الرزاق: "فقال له الثوريُّ: يا أبا عروة هي كنيةُ مَعْمرٍ إنما هو عن عليّ موقوفٌ.

فأبى عليه مَعْمر إلا عن النبي صلي الله عليه وسلم ". وعند البيهقيّ: "قال سفيان لمعمر: إنّ جويبرًا حدثنا بهذا الحديث ولم يرفعه. قال مَعْمرٌ: وحدثنا به مرارًا ورفعه".

وقد توبع معمر على رفعه. تابعه سفيان الثوري، فرواه عن جويبر بهذا

الإسناد أخرجه الدارقطنيُّ في "العلل" (٤/١٤٢)، والثقفيُّ في "الثقفيات" (٣/٩/٢) من طريق أيوب بن سويد، عن الثوري بهذا.

وهذا منكرٌ عن الثوري لأمرين:

الأول: أن الثوري أنكر على معمر بن راشد رفعه لما تقدَّم، وقال: إنه موقوفٌ.

الثاني: أن أيوب بن سويد ضعيفٌ، وقد خالفه محمد بن كثير، وهو أوثق منه بطبقات، فرواه عن الثوري فوقفه. ورجح الدارقطنيُّ وقفه وقال: "هو المحفوظُ" ومما يؤيد وقفه أن هشيم بن بشير رواه عن جويبر، عن الضحاك، قال: أخبرني النزال بن سبرة، قال: سمعتُ عليًّا يقول: فذكره موقوفًا أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (١٠٣٠) قال: نا هشيمٌ.

وكذلك رواه حماد بن زيد، وإسحاق بن الربيع عن جويبر بهذا موقوفًا. ذكر ذلك الدارقطنيُّ أيضًا. وترجيح الموقوف على المرفوع نظريٌّ.

يسأل القارئ م م ع عن درجة هذه الأحاديث :

١ – من سعي علي والديه و امرأته وعياله فهو في سبيل الله ، ومن سعي مكاثرة فهو في سبيل الشيطان ؟

الجواب : حديث حسن .

وقد ورد من حديث أنس و أبي هريرة وكعب بن عجرة رضي الله عنهم .

* أما حديث أنس فأخرجه الطبراني في (الأوسط) (٨٦٣٠) قال : حدثنا مطلب بن شعيب ،ثنا عبد الله بن صالح ،حدثني الليث ، حدثني إسحاق بن اسيد عن عبد الكريم عن أنس بن مالك مرفوعا : " الساعي علي والديه ليكفهما أو يغنيهما عن الناس في سبيل الله ، ومن سعي علي زوج أو ولد ليكفيهم و يغنيهم عن الناس في سبيل الله ، و الساعي علي نفسه ليغنيها و يكفها عن الناس في سبيل الله و الساعي مكاثرة في سبيل الشيطان " . قال الطبراني لم يرو هذا الحديث عن عبد الكريم الجزري الا اسحاق بن أسيد ، تفرد به الليث و لا يروي عن أنس الا بهذا الاسناد .

* قلت : واسحاق بن أسيد – بفتح الهمزة – قال أبو حاتم شيخ ليس بالمشهور ، لا يشتغل به . وقال أبو أحمد الحاكم مجهول .

ولما ذكره بن حبان في (الثقات) (٦/٥٠) قال : كان يخطأ . وبه ضعف الهيثمي الحديث في (مجمع الزوائد) (٤/٣٢٥) . وعبد الله بن صالح كان كثير الغلط . وعبد الكريم جزم الطبراني انه الجزري ، وهو بن مالك ، ذكر المزي في (تهذيب الكمال) (١٨/٢٥٣) انه رأي انس بن مالك ولم يذكر له رواية عنه . والظاهر انه عبد الكريم بن رشيد ، ويقال : راشد . فقد ذكر المزي انه يروي عن انس وعن اسحاق بن اسيد و نقل توثيقه عن ابن

معين و ابن حبان ونقل ابن حجر توثيقه عن ابن نمير . وقال النسائي : ليس به بأس .

* أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه : فأخرجه البزار (ج٢ / ق ٢٦٦/ ٢) و الطبراني في (الأوسط) (٤٢١٤) و البيهقي (٢٥/٢) والاصبهاني في الترغيب (٤٢٨) والضياء في المختار (ق١٥٦/١) من طريق احمد بن يونس قال : نا رياح بن عمرو القيسي ، قال : نا ايوب السختياني عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال :" بينا نحن مع رسول الله صلي الله عليه وسلم اذ طلع علينا شاب من الثنية فلما رميناه بأبصارنا قلنا: لو ان ذا الشاب جعل نشاطه وشبابه و قوته في سبيل الله ؟ فسمع مقالتنا رسول الله صلي الله عليه وسلم

فقال :" وما سبيل الله ؟ الا من قتل ! من سعي علي والديه فهو في سبيل الله ، و من سعي علي عياله فهو في سبيل الله ، ومن سعي مكاثرة فهو في سبيل الطاغوت "

* قال البزار : وهذا الحديث لا يروي عن ابي هريرة الا من هذا الوجه ، ولا نعلم رواة عن ايوب الا رياح بن عمرو ولا نعلم رواة عن رياح الا احمد بن يونس .

* وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن محمد بن سيرين الا أيــوب ، ولا رواه عن أييوب الا رياح بن عمرو ، ولا يروى عن أبي هريــرة الا بهــذا الاسناد ، تفرد به : أحمد بن يونس ٠

* قلت : وأحمد هو ابن عبد الله بن يونس من شيوخ البخارى . وريــاح – بالياء التحتانية – وتصحف عند الطبرانى وغيرهالى " رباح " بالباء الموحدة ، وصوابه رياح ، كما فى ((المؤتلف)) (٢/ ١٠٣٨) للــدارقطنى ، و ((الاكمال)) (٤/ ١٤) لابن ماكولا ، وذكروا روايته عــن أيــوب السختيانى وعنه أحمد بن يونس ٠وقد ترجمه ابن أبي يــونس فى ((الجــرح والتعديل)) (١ / ٢ / ٥١١،٥١٢) ، وقال : سألت أبا زرعة عنه ، فقال : صدوق٠ وذكره ابن حبان فى ((الثقات)) (٦/ ٣١٠) وقال : من عباد أهل البصرة وزهادهم ٠

ونقل الذهبى فى ((الميزان)) ، وعنه ابن حجر فى ((اللــسان)) عــن أبي داود قال : رجل سوء ٠ واتهمه بالزندقة٠ وانما اتهمه بالزندقة مع رابعــة العدوية فى آخرين ، لعبارات صدرت منهم تحتاج الى تأويل ٠ والــصواب أن هذا لا يمس روايتهم الا اذا قام دليل ظاهر على ســقوط عدالتــهم أو اختلال ضبطهم ، ولم أقف على ما يوجب ذلك ٠ وباقى رجال الاســناد

ثقات معروفون . فهذا الحديث جيد الاسناد ، وعليه الاعتماد ، ولهذا وضعه الضياء فى ((المختارة))، والحمد الله .

* أما حديث كعب بن عجرة رضى الله عنه : فأخرجه الطبرانى فى ((الكبير)) (ج ١٩ / رقم ٢٢٨٢) ، وفى ((الأوسط)) (٦٨٣٥) ، وفى ((الصغير)) (٩٤٠) قال : حدثنا محمد بن معاذ الحلبى ، حدثنا محمد بن كثير العبدى ، ثنا همام بن يحي ، ثنا اسماعيل بن مسلم المكى ، عن الحكم بن عتيبة ، عن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، عن كعب بن عجرة أن رجلا مر على أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فرأى أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من جلده ونشاطه ما أعجبهم ، فقالوا : يا رسول الله ، لو كان هذا فى سبيل الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ان كان يسعى على ولده صغارا فهو فى سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين ففى سبيل الله ،

وان كان خرج يسعى على نفسه ليعفها ففى سبيل الله ، وان كان خرج يسعى على أهله ففى سبيل الله ، وان كان خرج يسعى تفاخرا وتكاثرا ففى سبيل الطاغوت" . وأخرجه بحشل فى ((تاريخ واسط)) (ص ١٦٢ ، ١٦٣) من طريق محمد بن كثير بهذا الاسناد . قال الطبرانى : لم يرو هذا الحديث عن الحكم الا اسماعيل بن مسلم ، ولا رواه عن اسماعيل الا همام ،

تفرد به محمد بن كثير ، ولا يروى عن كعب بن عجرة الا بهذا الاسناد ٠
قال الهيثمي فى ((المجمع)) (٤/ ٣٢٥) : رجال ((الكـــبير)) رجـــال الصحيح ٠ وهذا عجب ، فقد رأيت أن الطبرانى رواه فى معاجمه الثلاثـــة بذات الاسناد ، فما معنى تخصيص رجال ((المعجم الكبير)) دون المعجمين الباقيين ؟! وسبقه الى هذا الحكم المنذرى فى ((الترغيـــب)) (٢٥١٦ / ٢٩٢٣) ، فقال : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح ٠ وليس كما قالا ، لأن اسماعيل بن مسلم المكى ، فضلا عن أن الشيخين ولا أحدهما خـــرج له شيئا فهو واه ، تركه كثير من النقاد ٠ والله أعلم ٠

٢- " ممن قاد أعمى أربعين خطوة ، وجبت له الجنة " ؟

الجواب : حديث باطل ٠ وقد ورد من حديث ابن عمر ، وأنس ، وابـــن عباس ، وجابر بن عبد الله ، رضى الله عنهم ٠

* أما حديث ابن عملر رضى الله عنهما : فأخرجه أبو يبعلى (ج ٩ / رقم ٥٦١٣) ، وابن عدى فى ((الكامل)) (١ / ١٨٥١) قـــال : حـــدثنا محمد بن ابراهيم بن ميمون ، وأبو نعيم فى ((الحليـــة)) (٣ / ١٥٨) ، ومن طريقة ابن الجوزى فى ((الموضوعات)) (١٠٨٧) من طريق محمد بن ابراهيم بن أبان السراج ، ثلاثتهم : ثنا يحي بن أيوب ، ثنا سلم بن بن

سالم ، عن على بن عروة ، عن محمد بن المنكدر ، عن ابن عمر مرفوعا ، فذكره .

وأخرجه الطبراني فى ((الكبيير)) (١٢ / ٣٥٣) عن عبد الحميد بن صالح ، والبيهقى فى ((الشعب)) (ج ٦ / رقم ٧٦٢٨) ، ثنا سعيد بن نصر ، والخطيب فى ((تاريخه)) (٥ / ١٠٥) عن الحسن بن عرفة ثلاثتهم عن سلم بن سالم بهذا الاسناد سواء . وهذا اسناد ضعيف جدا . وسلم بن سالم شبه المتروك . فقد ضعفه أحمد وابن معين والنسائي . وكان ابن المبارك شديد الحمل عليه ، وقد تابعه أصرم بن حوشب ، فرواه عن على بن عروة بهذا الاسناد . أخرجه بن شاهين فى ((الترغيب)) (٥١٣) ، ومن طريقة ابن الجوزى فى ((الموضوعات)) (١٠٨٧) ، وأصرم ، أصرم من الخير ، فقد كذبه غير واحد منهم ابن معين ، وتركه البخارى وغيره . وعلي بن عروة متروك .

وقد توبع علي . فتابعه ثور بن يزيد ، فرواه عن ابن المنكدر بهذا الاسناد سواء. أخرجه ابن عدى فى ((الكامل)) (٢/ ١٧٤) . قال ابن عدي: وهذا الحديث لا يرويه عن ابن المنكدر غير ثور . كذا قال ! وقد تقدم أن على بن عروة رواه أيضا عن ابن المنكدر، وقد أنكره ابن عدي من حديث ثور . والراوى عن محمد بن عبد الرحمن القشيرى نكرة.

ورواه أيضا محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن ابن المنكدر باسناده بلفظ : " من قاد مكفوفا أربعين خطوة فصاعدا ، غفر الله له ما تقدم من ذنبه "

أخرجه البيهقي فى ((الشعب)) (٧٦٢٧) من طريق عبد الوهاب بـــن الضحاك – أحد الهلكى – قال : نا اسماعيل ، نا ابن عياش ، نا محمد بـــن عبد الملك به ٠ وأخرجه ابن عدي فى ((الكامـــل)) (٦ / ٢١٦٧) ، ومن طريقة ابن الجوزي (٢ / ١٧٤) من طريق عامر بن سيار ، ثنا محمد بن عبد الملك بهذا الاسناد دون قوله : " فصاعدا " ٠ وهذا حديث منكر جدا ٠ ومحمد بن عبد الملك واه٠ قال البخارى ومسلم : منكر الحديث ٠ وتركه النسائي وغيره ٠ ولذلك قال الحافظ ابن حجر فى ((المطالب العالية)) (٧ / ١٥٨) : ضعيف جدا ، ولا يثبت فى هذا شيء ٠ وقد رأيت ابن الجوزي أورد هذا الحديث من طكريق الخطيـــب فى ((تاريخـــه)) (٥ / ١٠٥)

لكنه جعل صحابى الحديث : " عبد الله بن عمرو بن العاص " ، والذى عن الخطيب أنه : " عبد الله بن عمر بن الخطاب " ٠ فـــالله أعلـــم أي ذلـــك صواب ٠ وكان ابن الجوزي كثير الأوهام فى نقله من كتب االعلماء٠

● أما حديث ابن عباس رضى الله عنهما: مرفوعا: " من قاد مكفوفا أربعين ذراعا ادخله الله الجنة" فأخرجه ابن عدي (٤/ ١٥٤٤) ، ومن طريقة ابن الجوزي (١٠٩٣) من طريق عبد الله بن أبان الثقفي ، ثنا سفيان الثوري ، قال : حدثنى عمرو بن دينار ، عن ابن عباس مرفوعا . قال ابن عدي : وهذا الحديث بهذا الاسناد باطل . قال : وعبد الله بن أبان يحدث عن الثقات بالمناكير . وهذا الحديث منكر عن الثوري بهذا الاسناد والشيخ مجهول ١٠ هـ يعنى : الراوى عن الثوري . وقد خولف فى اسناده كما يأتى .

● أما حديث أنس رضى الله عنه مرفوعا : " من قاد أعمى أربعين خطوة فله الجنة " . أخرجه أبو يعلى الخليلى فى ((الارشاد)) (ص ٣٣٧) من طريق عبد الله بن محمد بن يوسف بن أبي عبيد الطائفى ، ثنا سفيان الثورى عن عمرو بن دينار ، عن أنس بن مالك مرفوعا .

قال الخليلى : عبد الله بن محمد الطائفى مجهول ، والحديث منكر بهذا الاسناد غريب. ا هـ .

وقد رواه عبد الله بن أبان الثقفى عن الثورى فجعله من مسند " ابن عباس " كما مر قريبا وله طريق آخر . أخرجه المخلص فى " الفوائد " ،

ومن طريقه الذهبي فى ((المعجم الكبير)) (٢ / ١٩١) ، وفى ((الميزان)) (٤/ ٤٥٩) ، وابـــن الجـــوزي (١٠٩٦) ، والـــدارقطني فى ((المؤتلف)) (ص ٢٢٣٤) قالا : ثنا أبو حامـــد محمـــد بـــن هـــارون الخضرمي ، ثنا عيسى بن مساور ثنا يغنم بن سالم بن قنبر خادم علي بن أبى طالب ، عن أنس مرفوعا : " من قاد أعمى أربعين خطوة وجبت له الجنة " ٠ ووقع عند الذهبي : " لم تمس وجهه النار " ٠

قال الذهبي : يغنم متروك باتفاق ، والمتن لم يصح ٠ ويغنم هذا ضـــعفه أبو حاتم الرازى . وقال ابن حبان فى ((المجـــروحين)) (٣ / ١٤٥) : شيخ يضع الحديث على أنس بن مالك ، روى عنه نسخة موضوعة ، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه الا على سبيل الاعتبار . وكذبه ابـــن يونس . وله طريق ثالث . أخرجه الطبرانى فى ((الأوسط)) (٣٥٩٤) قال : حدثنا رجاء بن أحمد بن زيد االبغدادي . والبيهقي فى ((الشعب)) (٧٦٢٩) من طريق يوسف بن موسى

قالا : ثنا أحمد بن منيع ، وهذا فى ((مسنده)) – كما فى ((المطالـــب العالية)) (٧/ ١٥٨) – قال : حدثنا يوسف بن عطية ، عن سليمان التيمي ، عن أنس بن مالك مرفوعا : " من قاد أعمى أربعين ذراعـــا أو

خمسين ذراعا كتب له عتق رقبة " وولم يذكر الطبراني : " خمسين ذراعا " . قال البيهقي : يوسف بن عطية هذا ضعيف .

- قلت : بل ضعيف جدا . قال الذهبى فى ((الميزان)) (٤ / ٤٦٨) : مجمع على ضعفه . وتابعه المعلى بن هلال ، عن سليمان التيمى بهذا الاسناد . ولم يذكر " خمسين ذراعا " . أخرجه ابـــن شـــاهين فى ((الترغيب)) (٥١٢) ، وابـــن الجـــوزي فى ((الموضـــوعات)) (١٠٩٤) ، والمعلى تالف البتة . اتهمه أحمد وابن المبارك وابن معـــين بوضع الحديث . ورماه السفيانان بالكذب . وتركه النسائي وغيره . ورواه أيضا سليمان بن عمرو – وهو هالك – أخرجه ابن الجـــوزي فى ((الموضوعات)) (١٠٩٧) من طريق أبي الوليد قال : أتيـــت سليمان بن عمرو فجلست اليه فقال : حدثنا سليمان التيمي عن أنس قال : ط من قاد أعمى أربعين خطوة " ، فقلت : قوموا من عند هذا الكذاب .

وهذا موقوف مع سقوطه . ووقفت له على طريق خامس :أخرجه أبـــو الشيخ فى ((طبقات المحدثين)) (١٦٣) من طريق الوليد بن مسلم ثنا بحر السقاء ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن أنس مرفوعا : " مـــن قـــاد

ضريرا أو مريضا أربعين خطوة عدلت له رقبة ، فان قاده ثمانين خطـــوة عدل له رقبتين ، ومن قاده مائة خطوة أدخله الله الجنة " . وهذا ضعيف جدا . والوليد بن مسلم كان يدلس التـــسوية ، ولم يـــصرح فى جميـــع الاسناد ، وبحر بن كنيز السقاء ضعيف ، وقتادة والحسن مدلسان . والله أعلم .

*وأما حديث جابر رضى الله عنه مرفوعا : " من قاد مكفوفـــا أربعـــين خطوة وجبت له الجنة " أخرجه العقيلى ، ومن طريقه ابن الجوزي فى ((الموضوعات)) (١٠٩٨) من طريق يزيد بن مروان الخلال ، ثنا محمد بن عبد الملك الأنصاري ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر . وقد أورد الغقيلي هـــذا الحـــديث فى ((الـــضعفاء)) (٤ / ١٠٣) فى ترجمـــة الأنصاري هذا ولم يسنده وقال : لا يتاابع عليه الا من جهة أوهن مـــن جهته . ويزيد بن مروان كذبه يحيىن معين فى ((ضعفاء العقيلي)) (٤ / ٣٨٩) ، وقد تقدم الاختلاف على الأنصاري فى اسناده .
وجملة القول : أن الحديث باطل من جميع وجوهه . والله أعلم .

٣ – " من قرأ : ((قل هو الله احد)) خمسين مرة ، غفر الله له ذنـــوب خمسين سنة " ؟

**الجواب : حديث ضعيف .

أخرجه الدارمي (٢ / ٤٦١) ، وأبو يعلى – كما فى ((تفسير ابن كثير)) (٨ /٥٤٤) – قالا : حدثنا نصر بن علي ، عن نوح بن قيس ، عن محمد العطار ، أخبرتنى أم كثيرالانصارية ، عن أنس بن مالك مرفوعا ...، فذكره . ووقع عند الدارمي : ((محمد الوطاء)) ، ولم أجد هذه النسبة . وفى ترجمة نوح بن قيس من ((تهذيب الكمال)) يروى عن : " أبي رجاء محمد بن سيف " ، فكأنه هو . وقد وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد وابن حبان . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وأم كثير الأنصارية لم أعرفها . ولذلك قال ابن كثير : اسناده ضعيف .

وأخرجه الترمذي (٢٩٠٠) ، وابن عدي (٢ / ٨٤٥) ، ومن طريقه البيهقي فى ((الشعب)) (٢٥٤٨) ، قال : حدثنا محمد بن محمد النفاخ بمصر قالا : ثنا محمد بن مرزوق ، ثنا حاتم بن ميمون أبو سهل ، عن ثابت البناني ، عن أنس مرفوعا : " من قرأ كل يوم مائتي مرة : ((قل هو الله أحد)) محي عته ذنوب خمسين سنة ، الا أن يكون عليه دين " . أخرجه أبو يعلى (٣٣٦٥) ،

وعنه ابن عدي (٢ / ٨٤٤) ، ومن طريقه البيهقي فى ((الشعب)) (٢٥٤٧) ، والخطيب (٦ / ٢٠٤) ، كذا اختلفوا على حاتم بن ميمون فى لفظه . وحاتم قال ابن حبان فى ((المجروحين)) (١ / ٢٧٠)

. منكر الحديث على قلته ، يروي عن ثابت ما لا يـــشبهه حديثـــه ، لا يجوز الاحتجاج به بحال . ثم ذكر له ابن حبان هـــذا الحـــديث . وقـــد استغرب الترمذى هذا الحديث .

وأخرجه البزار –كما فى ((تفسير ابن كثير)) (٨ / ٥٤٤) – مـــن طريق أغلب بن تميم ، ثنا ثابت ، عن أنس مرفوعا : " من قرأ ((قل هو الله أحد)) مائتي مرة ، حط الله عنه ذنوب مائتي سنة " .

وأخرجه ابن الضريس فى ((فضائل القرآن)) (٢٦٦) ، والبيهقي فى ((الشعب)) (٢٥٤٦) ، والخطيب (٦ / ١٨٧) من طريق الحـــسن بن أبي جعفر ، عن ثابت ، عن أنس مرفوعا مثله .

قال البزار : لا نعلم رواة عن ثابت الا الحسن بن أبي جعفر والأغلب بن تميم ، وهما متقاربان فى سوء الحفظ .

قلت : وهذا الحديث منكر ، مضطرب المتن ، ضعيف الاســـناد . والله أعلم .

****

يسأل القارئ ح أ هـــ عن درجة هذه الأحاديث :

تخرج الدابة في شعب يقال له جياد فتصرخ ثلاث صرخات فيسمعها ما بين الخافقين .

الجواب : حديث منكر .

أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) (٣١٦/١/٢) وفي الاوسط (١٤٨/١٤٧/١) و ابن حبان في المجروحين (٣٠١/٣٠٠/١) وابن عدي في الكامل (١٠٣٣/٣) والعقيلي في الضعفاء (٦١/٢) والطبراني في الاوسط (٤٣١٧) والواحدي في الوسيط (٣٨٥/٣) والشجري في الأمالي (٢٧٧/٢) والذهبي في الميزان (١٣٧/٢) من طريق يحي بن معين ،ثنا هشام بن يوسف ،ثنا رباح بن عبيد الله بن عمر ،عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن أبي هريرة مرفوعا :" بئس الشعب جياد – قالها ثلاث مرات أو مرتين – قالوا فيما ذاك يا رسول الله ؟ قال : تخرج الدابة فتصرخ . . .الخ " .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن سهيل بن ابي صالح إلا رباح بن عبيد الله بن عمر رباح بن عبيد الله بن عمر رباح بن عبيد الله بن عمر ولا عن رباح الا هشام بن يوسف ،تفرد به يحي بن معين .

وقال البخاري و العقيلي وابن عدي : تفرد به رباح ورباح هذا قال أحمد والدار قطني "منكر الحديث" .

وقال ابن حبان (كان قليل الحديث منكر الرواية علي قلتها ، لا يجوز الاحتجاج بخبره عندي الا بما وافق الثقات) . وكذلك صرح بن عدي انه كان قليل الحديث وهذا يدل علي وهائه ، أن يكون قليل الحديث ومع ذلك فأحاديثه ليست محفوظة ، لأن الغلط قد يغتفر مع سعة الرواية . والله أعلم .

٢- اذا كان يوم الفطر وقفت الملائكة علي ابواب الطرقات فيقولون اغدوا يا معشر المسلمين لتقبضوا جوائزكم .

الجواب : حديث منكر جدا شبه موضوع .

أخرجه الطبراني في الكبير (ج ١ /رقم ٦١٧) ، وعند أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٩٩٦) قال حدثنا محمد بن خالد (؟) الراسبي ،ثنا الحسن بن جعفر الكرماني ثنا يحي بن أبي بكير ،ثنا عمرو بن شمر عن جابر عن أبي الزبير عن سعد بن اوس الانصاري عن ابيه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : اذا كان يوم الفطر وقفت الملائكة علي ابواب الطرقات فنادوا اغدوا يا معشر المسلمين إلي رب كريم يمن بالخير ثم يثيب عليه الجزيل ،لقد أمرتم بقيام الليل فقمتم ،وأمرتم بصيام النهار فصمتم و أطعتم ربكم فقبضوا جوائزكم ،فإذا صلوا نادي مناد : الا إن ربكم قد غفر لكم فارجعوا راشدين الي رحالكم فهو يوم الجائزة ويسمي ذلك اليوم في السماء يوم الجائزة .

وأعله الهيثمي (٢/٢٠١) بجابر الجعفي ،وترك التنبيه علي حال عمرو بن شمر وهو أحد التلفى . فقد تركه النسائي والدار قطني و غيرهما وقال البخاري "منكر الحديث" .

و كذبه الجوزجانى .و قال ابن معين (ليس بشىء) .و رماه الـــسليمانى بوضع الحديث للروافض. وقال ابن حبان فى (المجروحين) (٢/٧٦،٧٥) :كان رافضيا يشتم اصحاب رسول الله (،وكان ممن يروى الموضوعات عن الثقات فى فضائل اهل البيت و غيرهم ،لا يحل كتابة حديثه الا على جهة التعجب). انتهى .

اضف الى ذلك عنعنة ابي الزبير : ولكن له طريق اخر الى سعيد ابن اوس . اخرجه الطبرنى فى (الكبير) (٦١٨) ،و الحسن بن سفيان فى (مـــسنده) – كما فى (الاصابة) (١/١٦١)– ومن طريقه ابو النعيم فى (المعرفة)(٩٩٤) ،و الشجرى فى (الامالى) (٢/٤٧) من طرق عن سلم بن سالم ،ثنا سعيد بن الجبار، عن توبة –او ابى شك سلم – عن سعيد بن اوس الانصارى ، عن ابيه مرفعا مثله .

وهذا سند ضعيف جدا . و سلم بن سالم كان ابن المبارك شديد الحمـــل عليه ،وكان يقول :(اتق حيات سلم لاتلسعك)!. وقد سئل ابن المبارك عن الحديث فى اكل العدس ،وأنه قد س على لسان سبعين نبيا !! فقال : لا،ولا على لسان نبى واحد؛ أنه لمؤذ منفخ ، من يحدثكم ؟ قالوا :سلم بن ســالم. قال: عمن ؟ قالوا :عنك! قال : و عنى أيضا !! .

وقال أحمد : ليس بذاك . وضعفه ابن معين ، وقال أبو زرعة : " لا يكتب حديثه ، ثم أومأ بيده الى فيه . قال ابن أبي حاتم : يعـــنى : لا يـــصدق " .
وسعيد بن عبد الجبار ، أظنه أبا عثيم الذى يروى عن الحمصيين مثل حديز بن عثمان وصفوان بن عمرو ، فان يكنه فقد ترجمه ابـــن أبي حـــاتم فى ((الجرح والتعديل)) (٢ /١ /٤٣ ، ٤٤) ، ونقل عن قتيبة بن سعيد قال : " كان جدير بن عبد الحميدى يكذبه " وأضجع ابن معين القول فيه . وقال أبو حاتم : " ليس بقوى ، مضطرب الحديث "
وتوبة أو أبو توبة لاأعرفه . وسعيد بن أوس مجهول .
ورواه عبد الرحمن بن قيس الخضرمي ، عن سعيد بن عبد الجبـــار ، عـــن سعيد بن أوس ، عن أبيه مرفوعا ، فسقط ذكر " توبة أو أبى توبة " أخرجه أبو نعيم أيضا (٩٩٥) من طريق خلاد بن أسلم ، ثنا عبد الرحمن ، وهذا اسناد ظلمات بعضها فوق بعض ، مع ما فيه من الاضطراب . ووقفت له على شاهد عن ابن عباس مرفوعا ، فساق حديثا طويلا ، جاء فى آخره : " فاذا كانت ليلة الفطر وسميت ليلة الجائزة ، فاذا كانت غداة بعث الله تبارك وتعالى الملائكة فى كل ملاء فيهبطون الى الأرض فييقومون علـــى أفـــواه السكك فينادون بصوت يسمعه جميع من خلق الله الا الجـــن والانـــس ، فيقولون : يا أمة محمد اخرجوا الى رب كريم يغفر العظيم ، واذا برزوا فى مصلاهم

يقول الله تعالى : يا ملائكتى ما أجر الأجير اذا عمل عمله ؟ فتقول الملائكة الهنا وسيدنا جزاؤه أن يوفى أجره ، فيقول الله عز وجل : أشـــهدكم يـــا ملائكتى أنى قد جعلت ثوابهم من صيامهم شهر رمضان وقيامهم رضـــائى ومغفرتى ، فيقول الله عز وجل : سلونى وعزتى وجلالى لا تسألونى اليـــوم شيئا فى جمعكم هذا لآخرتكم الا أعطيتكموه ولا لدنيا الا نظرت لكـــم ، وعزتى لأسترت عليكم عثراتكم ما راقبتمونى ، وعزتى وجلالى لا أخزيكم ولا أفضحكم بين يدي أصحاب الجدود أو الحدود – شك أبو عمـــرو – وانصرفوا مغفورا لكم قد أرضيتمونى ورضيت عـــنكم ، قـــال : فتفـــرح الملائكة ويستبشرون بما يعطى الله هذه الأمة اذا أفطروا " .

أخرجه الأصبهانى فى ((الترغيب)) (١١٧٤١) ، وابن الجـــوزي فى ((الواهيات)) (٢ / ٤٣ – ٤٥ / ٨٨٠) ، وقال : " لا يصح " .
سنده واه جدا . وعزاة المنذرى فى ((الترغيـــب)) (٢ / ٩٩ – ١٠١) لأبى الشيخ كتاب الثواب ، والبيهقي وقال : ليس فى اسناده من أجمع على ضعفه ، وليس من شرط الحديث الباطل أن يكون الاجماع انعقـــد علـــى ضعف أحد رواته . وهذا حديثمنكر جدا شبه الموضوع .

وان كان ابن الجوزي أخطأ فى زعمه أن القاسم بن الحكم العرنى – أحـد رواته – مجهول . فليس بمجهول بل هو معروف ، فقد وثقه غيرواحد منهم أحمد وابن معين والنسائي . وقال أبو زرعة : " صدوق " . وقال ابن حبان : " مستقيم الحديث . وضعفه العقيلي وأبو نعيم الفضل بن دكين لغفلـة كانت فيه ، وعلى كل حال ، فليس يصح فى هذا الباب شيءأعلمه . والله أعلم .

٣– ما أحل الله في كتابه فهو حلال و ما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عافيته فان الله لم يكن لينس شيئا ثم تلي (وما كان ربك نسيا) .

حديث ضعيف

أخرجه البزار (١٢٣ ، ٢٢٣١ ،٢٨٥٥ ، " كشف الأســتار) قــال : حدثنا ابراهيم بن عبد الله ، ثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمــشقي ، ثنــا اسماعيل بن عياش ، عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن أبيــه ، عــن أبي الدرداء مرفوعا : " ما أحل الله فى كتابه فهو حلال وما حرم فهو حــرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عافيته ، فان الله لم يكن لينــسى شيئا . ثم تلا هذه الآية : " وما كان ربك نسيا" مــريم :٦٤ . وأخرجــه الحاكم (٢ / ٣٧٥) ،

وعنه البيهقي (١٠ / ١٢) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكـين ، ثنـا عاصم بن رجاء حدث عنه ، وأبوه روى عن أبي الدرداء غير حـديث ، واسناده صالح " كذا قال البزار رحمه الله ، وقد روى هذا الحديث من وجه آخر .

فأخرجه الترمذي فى سننه (١٧٢٦) ، وأبو اقاسم البغوي فى " معجـم الصحابة " (ج ٩ / ق ١٥٨ / ١ – ٢) ، وابن شريح فى " جزء بيبي " (٨٥)، وابن عدي فى الكامـل (١٢٦٧/٣) ، والعقيلـي في الـضعفاء (١٧٤/٢) والطبراني في الكبير (ج٦/رقم ٦١٢٤) والحـاكم (١١٥/٤) والبيهقي (١٢/١٠) من طريق عن سيف بن هارون عن سليمان التيمـي عن عن ابي سليمان النهدي عن سلمان الفارسي قال : سـئل رسـول الله صلي الله عليه وسلم عن السمنواالجبن والفراء فقال : الحلال ما أحل الله في كتابه و الحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه فهو عفو " .

قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا الا من هذا الوجـه ، وروي سفيان وغيره عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان قولـه ،وكأن الحديث الموقوف أصح و سألت البخاري عن هذا الحديث فقال : ما أراه محفوظا روي سفيان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سـلمان موقوفا ،

قال البخاري : وسيف بن هارون مقارب الحديث وسيف بن محمد ذاهب الحديث .

وقال العقيلي ": لا يحفظ الا عنه – يعني عن سفيان بن هارون – الا بهـــذا السند " وسئل أبو حاتم الرازي كما في(علل الحديث) (١٥٠٣) عـــن هذا الحديث فقال : " هذا خطأ رواه الثقات عن التيمي عن ابي عثمان عن النبي صلي الله عليه وسلم مرسلا – ليس فيه (سلمان) وهو الصحيح . . . .انتهي .

قلت : وقد وقفت علي رواية سفيان بن عيينة .

أخرجها البيهقي (١٠/١٢) من طريق بشير بن موسي .ثنا الحميدي ، عن سفيان عن سليمان التيمي عن ابي عثمان عن سلمان رضي الله عنه – أراه رفعه – قال . . .وذكره هكذا وردت هذه الرواية علي الشك في رفعـــه . ووقع في كلام البخاري الجزم بوقفه عن سفيان .

وقد عل العقيلي الرواية المرفوعة بما رواه عن الحسن البـــصري مرســـلا ، فقال : حدثنا علي بن عبد العزيز ، قال : حدثنا أبو حفص : عمر بن يزيد الشيباني ، قال : حدثنا حماد بن عبد الرحمن المالكي ، عن الحسن أن رجلا قام الى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ! ما تقول فى الجبن والفراء والسمن ؟ ... الحديث .

قال العقيلي : " هذا أولى "

ثم وقفت على شاهد آخر عن ابن عمر رضى الله عليهما .

أخرجه ابن عدي فى ((الكامل)) (٧ / ٢٤٨١) قال : حدثنا محمد بـــن جعفر بن يزيد وراق ابن أبي الدنيا ، ثنا محمد بن سليمان بن الحارث ،ثنــا أبو هارون محمد بن أيوب ،ثنا نعيم بن مورع

بن توبة العنبري ، عن ابن جريج ، عن نافع ، عن ابن عمر : سئل رســـول الله " عن الجبن والسمن والفراء ، فقال : " الحلال ما أحل الله فى كتابـــه ، والحرام ما حرم فى كتابه ، وما سكت عنه ، فهو مما عفا عنه " .

قال ابن عدي : " وهذا غير محفوظ من حديث ابن جريج ، وما أظنه يرويه غير نعيم ، ولنعيم غير ما ذكرت من الحديث ، وعامة ما يرويه غير محفوظ " .

وذكر البيهقي فى ((سننه الكبير)) (١٠ / ١٢) أنه ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضا .

والحمد الله رب العالمين .

رفع : العبد الفقير